

قانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٠

يريط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة لـلسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٢٤٨٣٤٥٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مiliar و٤٣٤٥٢٠٠ وأربعين وثلاثة وثمانون مليوناً وأربعين واثنان وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات لـلسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ١٧٢،٤١٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وسبعين وعشرون مليوناً وأربعين واثنا عشر ألف جنيه) موزعة كـالآتـى :

- أجور بمبلغ ٦٢٥،٠٠٠،٠٠ جنيه .
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١،٩٥٤١٢٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإسـرادات لـلسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ١٤٦،٤١٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وأربعين وستون مليوناً وأربعين واثنا عشر ألف جنيه) منها مبلغ ٦٩،٠٠٠ ألف جنيه إعـانـة .

(المادة الرابعة)

قدر صافى خسائر العام لـلسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٢٦،٠٠٠،٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستـخدامـات الرأسـمالـية لـلسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٧٦٣،٤٠٠،٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعـعـانـة وـثـلـاثـة وـسـتـونـ مـلـيـونـاً وأـرـبعـونـ ألفـ جـنـيهـ) مـوزـعـةـ كـالـآـتـىـ :

- استـخدمـاتـ استـثـمارـيةـ بمـبلغـ ٤٠٠،٠٠٠،٠٠ـ جـنـيهـ .
- تحـويلـاتـ رـأسـمـالـيـةـ بمـبلغـ ٥٦٣،٤٠٠،٥٦ـ جـنـيهـ .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٢ بـ ٧٦٣.٤ . . . جنيه (فقط وقدره سبعمائة وثلاثة وستون مليونا وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بـ ٥٦٣.٤ . . . جنيه ، منه مبلغ ١٢٢.٤ . . . جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بـ ٢٠٠ . . . جنيه ، كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ
(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠١٠ م) .

حسني مبارك

(القيمة بالجنيه)

بيان	٢٠١٠/١١/٢٠١٠	بيان	٢٠١٠/١١/٢٠١٠
الإيرادات:		التكليف والمصاريفات:	
مجموعـة (١) إيرادات النشاط ٣٩٠		مجموعـة (١) خدـات وصـاد وـقـود ٣٩٠	
مجموعـة (٢) منـجـعـاتـ وـاعـانـاتـ ٦٣٤٢٣		وـقطـعـ غـيـارـ ٦٣٦	
مجموعـة (٣) إيرـادـاتـ اـسـتـشـمارـاتـ ٦٣٥		مـجمـوعـةـ (٢) لـاـجـورـ ٦٢٦	
نـفـوذـ ٦٣٨١٣		مـجمـوعـةـ (٣) المـصـروفـاتـ ٦٢٥	
مجموعـة (٤) إـيرـادـاتـ وـأـرـاجـ أـخـرىـ ٦٣٦٣		مـجمـوعـةـ (٤) مـسـتـشـريـاتـ بـضـائـعـ ٦٢٧	
		بغـضـ الـبيـعـ ٦٣٢	
		مـجمـوعـةـ (٥) أـعـبـاءـ وـخـسـارـ ٦٣٢١	
جملـةـ الإـيرـادـاتـ ٦٣٦٣٧		جملـةـ التـكـالـيفـ وـالـصـروـفـاتـ ٦٣٢٠	
خـسـارـ العـامـ (عـجزـ الشـاطـ) ٣٣			
جملـةـ الـلـوـازـنـ الـجـارـيـةـ ١٧٣			
الـإـيرـادـاتـ الـرأـسـمـالـيـةـ:		جملـةـ الـلـوـازـنـ الـجـارـيـةـ ١٧٣٢	
إـيرـادـاتـ رـأـسـمـالـيـةـ مـسـتـشـعـةـ (مـنهـاـ ١٦٤٣٧		إـستـخـدـامـاتـ الـرأـسـمـالـيـةـ ١٦٤٣٧	
إـيرـادـاتـ رـأـسـمـالـيـةـ مـسـاهـمـةـ منـ الـخـزانـ ١٦٣٦٣		إـسـتـخـدـامـاتـ اـسـتـشـمارـيـةـ ٢	
الـعـامـةـ ٤٦٣		غـيرـ مـسـمـىـ ٢	
قرـضـ وـتسـهـيلـاتـ اـسـتـهـانـيـةـ (كـلـهاـ قـرضـ ٦٥٧			
منـ بنـكـ الـاسـتـشـمارـ الـفـوـرـمـيـ ٢			
جملـةـ الإـيرـادـاتـ الـرأـسـمـالـيـةـ ٦٥٧			
إـحـالـىـ الـلـوـازـنـ ٢٤٨٣٤٥٢			
إـحـالـىـ الـلـوـازـنـ ٢٣٣٦٣٧			

مشروع موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠